Copyright © King Saud University

قوله ذي الروح ع ش قوله ع ش فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بناف فيها ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم تماثل القتل لانه يوهم ذكر القتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها الخلود ما دل بطول المدة عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه نفى العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصويرها لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس م ابن عمر رض روى عنه مسلم من ضرب غلاما له حدا مفعولا له لم يأته اي لم يأت بموجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه ع ش انظر ذلك الضرب تحمل باعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي ﷺ في تأديبهم بمقدار الجهد ومتى زاد عليه يؤخذ بقدر الزيادة م انس ومعاذ بن جبل رض روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما رواه عن النبي ﷺ مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري ثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا في سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول والضمير المستتر فيه عائد له والبارز للشهادة يعني اعطي الطالب ثواب الشهادة ولو لم يصب اي الشهادة ق سعيد بن زيد رض انفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكونه قافا اي قدر شبر من الارض طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين لتقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان رض انفقا على الرواية عنه قيل يا مولى رسول الله ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون وكذا حديثا انفرد البخاري بحديث ومسلم بعشرة من عادم يضالم يزل ع خرقة الجنة وهي بضم الجيم

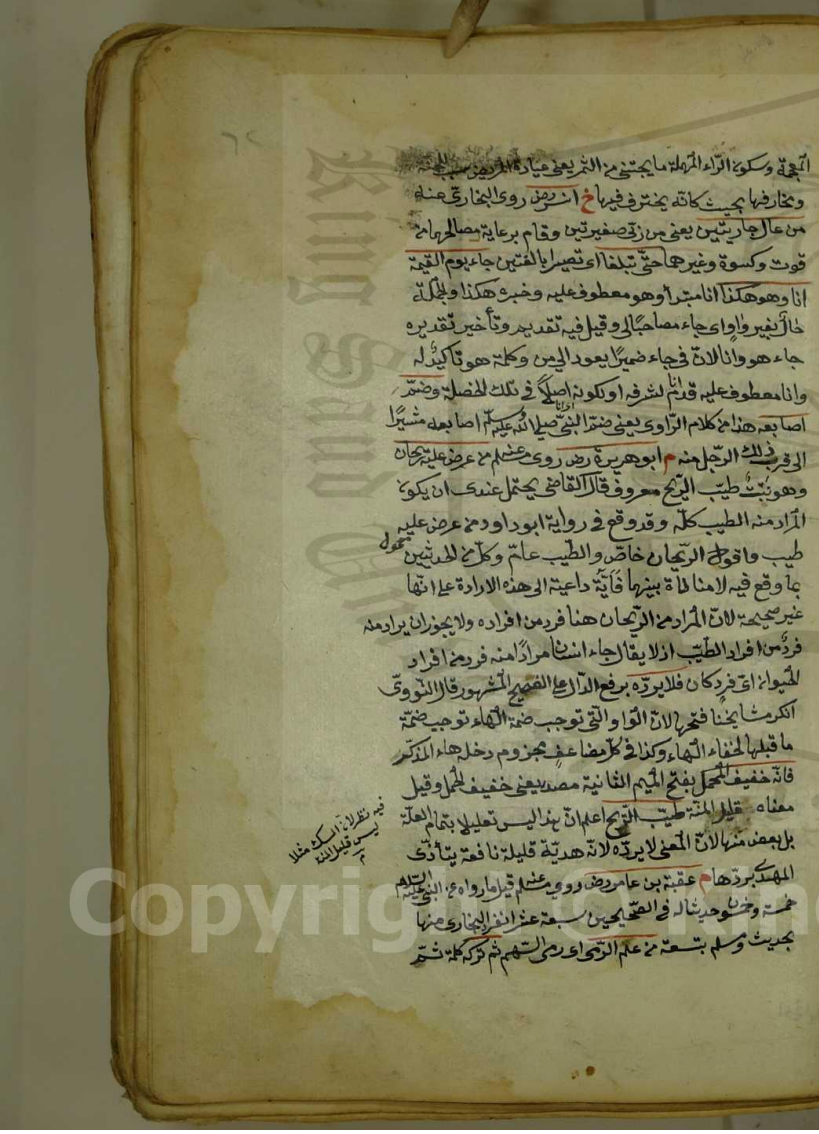

النجة وسكون الراء المرملة ما يجتنى من الثمر يعني ميازة الثمر وهي سبب الجنة وبخار فيها بحيث كانه يمتر فيها ح ابن رض روى البخاري عنه من عال جاريتين يعني من زوجة صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرها حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتدأ وهو معطوف عليه وضبع هكذا والجملة حال أي غير واو اي جاء مصاحبا له وقيل فيه تقديم وتأخير تقديره جاء هو وانا الا ان في جاء ضميرا يعود الى من وكلمة هو تأكيد له وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلا في تلك الفضيلة وضمير اصابعه هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي صلى الله عليه وسلم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رض روى عنه مسلم من عرض عليه ريحان وهو بضم طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابو داود ومن عرض عليه طيب فاقبل الريحان خاص والطيب عام وكل من الحديثين محمول على ما وقع فيه لامنافاة بينهما فاية داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من الريحان ههنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء اسد واريد منه فرد من افراد الحيوان اي فرد كان فليس رده برفع الراء على الفصيح المشهور قال النووي الكرمشا بخا فتح الراء والتي توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء وكذا في كل مضاعف مجزوم دخل هاء الذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر بمعنى خفيف المحمل وقيل معناه قليل المئنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل بعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة يتأذى المهدى برد ها م عقبة بن عامر رض روى عنه مسلم قيل ما رواه عن النبي ﷺ خمسة وخمسون حديثا في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بثمانية م عمر رض روى عنه مسلم قيل ما رواه عن النبي ﷺ

فيه نظر لان الكرمشا خلاف قياس الاسماء